

المغرب

الاستعراض الدوري الشامل

تقرير مقدم إلى مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في سياق الدورة الرابعة للاستعراض الدوري الشامل

مارس 2022

Chemin de Balexert 7-9
1219 Châtelaine, Switzerland
+41 22 810 8910
www.menarights.org



جدول المحتويات



1 نطاق الالتزامات الدولية والتعاون مع الآليات والهيئات الدولية لحقوق الإنسان

1.1 نطاق الالتزامات الدولية

المغرب طرف في المعاهدات الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان، بما في ذلك العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، واتفاقية مناهضة التعذيب، وبروتوكولها الاختياري، واتفاقية حماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وصدق المغرب أيضا على اتفاقية عام 1951 المتعلقة بوضع اللاجئين .

لم يصدق المغرب بعد على البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الرامي إلى إلغاء عقوبة الإعدام ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية .

وعلى الرغم من أن المغرب قبل إجراء الشكاوى الفردية المنصوص عليه في المادة 22 من اتفاقية مناهضة التعذيب، إلا أنه لم يصدق بعد على البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي يسمح للأفراد بتقديم التماس إلى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان .لم تقبل المملكة إجراء الشكاوى الفردية بموجب الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.

وبما أن المغرب لديه نظام قانوني أحادي، فإن المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان المصادق عليها لها الأسبقية على القانون المحلي المتضارب. وعلى الرغم من أنه يمكن الاحتجاج بأحكامها أمام المحاكم، فإن هذه الحالات نادرة من الناحية العملية.[1] وكما هو موضح أدناه، يحتوي القانون المغربي على عدد من الأحكام المتعلقة بحرية التعبير أو تعريف الإرهاب أو الحق في اللجوء التي لا تتماشى مع المعايير الدولية وكان ينبغي مراجعتها بعد الاستعراض الدوري الشامل الأخير.[2]

التوصيات:

- التصديق على البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية؛
- ضمان أن تكون للمعايير الدولية لحقوق الإنسان الأسبقية في حالة التعارض مع التشريعات المحلية.

---

[1] اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، *الملاحظات الختامية على التقرير الدوري السادس للمغرب* ، 1 ديسمبر 2016 ، CCPR / C / MAR / CO / 6 ، الفقرة 5.

[2] قبل المغرب التوصيات التالية ، مع التأكيد على أنها قيد التنفيذ: 144.86 (ألبانيا) ، 144.116 (هولندا) ، 144.112 (زامبيا) ، 144.240 (أوغندا).



1.2 التعاون مع الآليات والهيئات الدولية لحقوق الإنسان

لا زال المغرب متأخر عن تقديم ثلاثة تقارير إلى هيئات معاهدات الأمم المتحدة.[3] فيما يتعلق بإجراءات الشكاوى الفردية، اتخذ المغرب عددا من الخطوات التي لا تتماشى مع قرارات هيئات المعاهدات.

في 12 مارس 2021 ، طلبت لجنة مناهضة التعذيب من المغرب اتخاذ تدابير مؤقتة من خلال تعليق تسليم أسامة الحسني، وهو مواطن أسترالي سعودي أعتقل في 8 فبراير 2021 في طنجة سنداً لإشارة حمراء صادرة عن الإنتربول بناء على طلب المملكة العربية السعودية.

ومع ذلك، تجاهلت السلطات المغربية الطلب وسرعان ما سلمته إلى المملكة العربية السعودية منتصف ليل 13 مارس[4].

في حالة عبد الرحمن الحاج علي، وهو مواطن سوري واجه خطر التسليم إلى السعودية بعد اعتقاله في 2014 ، امتثلت السلطات المغربية لطلب لجنة مناهضة التعذيب في 2015 لكنها أطلقت سراح الضحية بعد عامين من إصدار اللجنة قرارها النهائي بشأنه في عام 2016 (يرجى الإطلاع على القسمين 3.2.2 و 3.2.3)[5].

لم يوجه المغرب بعد دعوة دائمة للمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة. منذ الدورة الثالثة للاستعراض الدوري الشامل، باستثناء المقرر الخاص المعني بالعنصرية،[6] لم يقم أي مكلف بولاية الإجراءات الخاصة بزيارة في مهمة إلى المملكة.[7]

أخيرًا، ظهر المغرب في جميع تقارير الأمين العام للأمم المتحدة بشأن الترهيب والانتقام بسبب التعاون مع الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان بين عامي 2017 و 2021[8].

التوصيات:

- إصدار دعوة مفتوحة ودائمة للإجراءات الخاصة؛
- تنفيذ قرارات هيئات المعاهدات التابعة للأمم المتحدة، ولا سيما طلبات اتخاذ تدابير مؤقتة للأفراد المعرضين لخطر التسليم.

---

[3] تأخر تقديم تقرير لجنة مناهضة التعذيب منذ 25 نوفمبر 2015؛ إلى لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية منذ 31 أكتوبر 2020؛ وإلى اللجنة المعنية بحقوق العمال المهاجرين منذ 2018.

[4] لمزيد من المعلومات، يرجى الإطلاع على: منّا لحقوق الإنسان، *مواطن أسترالي سعودي تم ترحيله من المغرب إلى المملكة العربية السعودي*، 12 مارس 2021 ، https://www.menarights.org/ar/caseprofile/mwatn-astraly-swdy-mrd-lkhtr-altslym-mn-almghrb-aly-alswdyt (تم تصفح الموقع في 14 مارس 2022).

[5] لجنة مناهضة التعذيب ، قرار اعتمدته اللجنة بموجب المادة 22 من الاتفاقية بشأن البلاغ رقم 2015/682 ، 3 أغسطس 2016 ، UN Doc. CAT / C / 58 / D / 682/2015.

[6] تمت الزيارة في الفترة من 13 إلى 21 ديسمبر 2018. التقرير متاح على الرابط التالي: https://www.ohchr.org/en/statements/2018/12/end-mission-statement-special-rapporteur-contemporary-forms-racism-racial (تم تصفح الموقع في 17 مارس 2022).

[7] تجاهل المغرب توصية بشأن إصدار "دعوة دائمة للإجراءات الخاصة، على النحو الموصى به سابقاً": 144.22 (لاتفيا).

[8] التقارير السنوية عن الأعمال الانتقامية للتعاون مع الأمم المتحدة والتي تغطي الفترة الممتدة من 1 يونيو 2017 إلى 30 أبريل 2021 متاحة عبر الرابط التالي: https://www.ohchr.org/ar/reprisals/annual-reports-reprisals-cooperation-un (تم تصفح الموقع في 24 مارس 2022). للإطلاع. UN Doc. A/HRC/39/41, A/HRC/42/30, A/HRC/45/36, A/HRC/48/28.



2 الإطار الوطني لحقوق الإنسان

تأسس المجلس الوطني المغربي لحقوق الإنسان (CNDH) في عام 2011.[9] في نوفمبر 2015، أوصت اللجنة الفرعية للاعتماد (SCA) التابعة للتحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان (GANHRI) بإعادة اعتماد المجلس الوطني لحقوق الإنسان في فئة "ألف". ومع ذلك، لاحظت اللجنة الفرعية للإعتماد أن عملية الاختيار والتعيين لم تكن "واسعة وشفافة" بما فيه الكفاية.[10]

في عام 2017، أعلن المغرب أنه بصدد تنفيذ التوصيات المتعلقة بإنشاء آليات وقائية وطنية.[11] في عام 2018 ، أصدر المغرب قانونًا يعيد تنظيم المجلس الوطني لحقوق، والذي ينص على أن المجلس الوطني لحقوق الإنسان يعمل أيضًا كآلية وقائية وطنية.[12] وأشار المجلس الوطني لحقوق الإنسان في تقريره السنوي لعام 2020 إلى أن الآلية الوقائية الوطنية التابعة له قامت بزيارات إلى 12 سجناً.[13]

التوصيات:

- ضمان أن ينظر المجتمع المدني إلى المجلس الوطني لحقوق الإنسان على أنه مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان ذات مصداقية ومستقلة؛
- الكشف عن التقرير السري الذي أرسلته اللجنة الفرعية لمنع التعذيب في عام 2019.[14]

3 تنفيذ الإلتزامات الدولية في مجال حقوق الإنسان

3.1 حقوق الإنسان ومكافحة الإرهاب

بموجب قانون مكافحة الإرهاب رقم 03-03 ، يمكن احتجاز الأشخاص لدى الشرطة لارتكاب جرائم تتعلق بالإرهاب لمدة 12 يومًا ولا يُسمح لهم باستشارة محامٍ إلا بعد انقضاء ستة أيام. في هذا الصدد ، خلال المراجعة الدورية السادسة للمغرب

---

[9] تأسس المجلس الوطني لحقوق الإنسان بموجب الظهير الشريف رقم 1-11-19 المؤرخ 1 مارس 2011 والمادة 101 من الدستور.

[10] اللجنة الفرعية المعنية بالاعتماد، *تقرير اللجنة الفرعية للاعتماد التابعة للجنة التنسيق الدولية* - نوفمبر 2015 ، https://ganhri.org/wp- content/uploads/2019/11/SCA-FINAL-REPORT-NOVEMBER-2015-Arabic.pdf (تم تصفح الموقع في 14 مارس 2022).

[11] قبل المغرب التوصيات التالية، وأكد أنه يجري تنفيذها: 144.48 (غانا) ، 144.49 (اليونان) ، 144.50 (غواتيمالا) ، 144.51 (إسبانيا) ، 144.52 (سويسرا).

[12] المادة 13 من القانون رقم 76-15.

[13] التقرير السنوي للمجلس الوطني لحقوق الإنسان لعام 2020 ، متاح على الرابط التالي: http://www.cndh.ma/sites/default/files/cndh_-_rapport_annuel_-_cov_19_-_5_mai_1_8.pdf (تم تصفح الموقع في 18 مارس 2022).

[14] لجنة مناهضة التعذيب ، *التقرير السنوي الثالث عشر للجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة* ، 16 مارس 2020 ، UN Doc. CAT / C / 69/3 ، الفقرة 19.



في 2016 ، حثت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان الحكومة على ضمان أن "الإصلاح التشريعي الجاري يحدد المدة الطبيعية للاحتجاز لدى الشرطة بـ 48 ساعة ويضمن لجميع المعتقلين الاتصال الفوري بمحام منذ بداية الاحتجاز.[15]"

بالإضافة إلى ذلك، يتضمن قانون العقوبات تعريفاً فضفاضاً وغير واضح للإرهاب. في يناير 2016 ، اعتمد البرلمان قانوناً جديدًا لمكافحة الإرهاب وسّع نطاق جريمة الإشادة بالإرهاب، بإضافة مرادفات أخرى (دعاية ، ترويج)[16].

على الرغم من موافقة المغرب على تعريف الجرائم المتعلقة بالإرهاب بشكل أكثر وضوحاً ودقة في عام 2017 ،[17] لم تكن هناك مبادرات تشريعية لمعالجة هذا الأمر منذ ذلك الحين.

3.2 الحق في الحياة والحرية والأمن الشخصي

3.2.1 الحق في الحياة

في عام 2017، وافق المغرب على إجراء نقاش حول عقوبة الإعدام والنظر في إلغاء عقوبة الإعدام،[18] بينما رفض تماماً "إلغاء عقوبة الإعدام من تشريعاته الوطنية" أو التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.[19] وتجدر الإشارة إلى أن المغرب يمتنع باستمرار عن التصويت على قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن استخدام عقوبة الإعدام.[20]

رغم وجود وقف فعلي لتنفيذ أحكام الإعدام منذ عام 1993، إلا أن المحاكم تواصل إصدار أحكام الإعدام. اعتباراً من 30 أغسطس 2021 ، كان ما يقرب من 100 شخص محكوم عليهم بالإعدام.[21]

على الرغم من أن الحق في الحياة مكرس في المادة 20 من الدستور، فإن كلاً من قانون العقوبات وقانون القضاء العسكري وقانون مكافحة الإرهاب يوردون عدد من الجرائم التي يعاقب عليها بالإعدام، وبعضها لا يفي بـ "الجرائم الخطيرة ". في عام 2016 ، أيد مشروع القانون رقم 16/10 المعدل لقانون العقوبات عقوبة الإعدام ووسّع نطاقها إلى ثلاث فئات جديدة من الجرائم: الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية.[22] واقترحت معاقبة المتواطئين في الجرائم التي يُعاقب عليها

---

[15] اللجنة المعنية بحقوق الإنسان ، *الملاحظات الختامية على التقرير الدوري السادس للمغرب* ، 1 ديسمبر 2016 ، UN Doc. CCPR / C / MAR / CO / 6 ، الفقرة. 26.

[16] المجلس الوطني لحقوق الإنسان، مواد مكافحة الإرهاب في قانون العقوبات وقانون الإجراءات الجنائية ، يناير 2015 ، https://www.cndh.org.ma/sites/default/files/counter-terrorism_provisions.pdf (تم تصفح الموقع في 25 مارس 2022).

[17] قبل المغرب التوصيات التالية، مع التأكيد على أنها قيد التنفيذ: 144.85 (هنغاريا)، 144.86 (ألبانيا).

[18] قبل المغرب التوصيات التالية، وأكد أنه يجري تنفيذها: 144.93 (إيطاليا)، 144.97 (جنوب أفريقيا)، 144.98 (أوكرانيا)، 144.99 (ناميبيا).

[19] رفض المغرب بالكامل ورفض جزئياً التوصيات التالية: 144.2 (بلجيكا ، إستونيا ، المجر ، البرتغال ، توغو ، أستراليا) ، 144.92 (فرنسا) ، 144.100 (باراغواي) ، 144.101 (النمسا).

[20] منظمة العفو الدولية، *مجموعة أدوات المناصرة لإلغاء عقوبة الإعدام في إفريقيا*، 2019 ، https://www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/2021/05/ACT5011622019ENGLISH.pdf (تم تصفح الموقع في 14 مارس 2022) الملحق الخامس.

[21] التحالف العالمي ضد عقوبة الإعدام، المغرب، https://worldcoalition.org/ar/pays/%d8%a7%d9%84%d9%85%d8%ba%d8%b1%d8%a8/ (تم تصفح الموقع في 14 مارس 2022).

[22] مشروع القانون متاح عبر الرابط التالي: https://www.chambredesrepresentants.ma/sites/default/files/loi/10.16.pdf (تم تصفح الموقع في 14 مارس 2022).

بالإعدام بالسجن المؤبد، مقابل عقوبة الإعدام، على النحو المنصوص عليه حالياً. ومع ذلك، تم سحب مشروع القانون في أواخر عام 2021.[23]

3.2.2 التعذيب وسوء المعاملة

يحتوي قانون العقوبات على قسم يسمى "إساءة استخدام السلطة من قبل الموظفين العموميين ضد الأفراد وممارسة التعذيب". تحتوي المادة 231 على تعريف للتعذيب يتماشى مع المادة 1 من اتفاقية مناهضة التعذيب. في عام 2016 ، أعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن مخاوفها بشأن تقارير التعذيب والمعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة التي يرتكبها موظفي الدولة في المغرب والصحراء الغربية، لا سيما ضد الأشخاص المشتبه في ارتكابهم أعمال إرهابية أو تهديد أمن الدولة، أو الذين يشكلون تهديداً على الأراضي الإقليمية للدولة.[24] وفي الآونة الأخيرة، أعلن المقرر الخاص المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان أن "المدافعين عن حقوق الإنسان العاملين في القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان في المغرب والصحراء الغربية ما زالوا يتعرضون [...] للمعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة والتعذيب".[25]

في 31 أغسطس 2019 ، اعتقلت السلطات المغربية الصحفية هاجر الريسوني ، التي كانت حينها صحفية في *أخبار اليوم*. ثم أُجبرت بعد ذلك على فحص مهبلي، قبل اتهامها بـ "إقامة علاقة خارج نطاق الزواج" و "الموافقة على الإجهاض غير القانوني".[26] الفحص الطبي غير التوافقي الذي خضعت له يشكل انتهاكاً خطيراً لحقها في عدم التعرض للتعذيب أو غيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.[27]

3.2.3 حظر عدم الإعادة القسرية

منذ الاستعراض الدوري الشامل الأخير، لم تلتزم السلطات المغربية بمبدأ عدم الإعادة القسرية المنصوص عليه في المادة 3 من اتفاقية مناهضة التعذيب (للإطلاع على قضية أسامة الحسني، القسم 1.2).

في الواقع، اتخذت محكمة النقض عدداً من القرارات التي دفعت لجنة مناهضة التعذيب إلى مطالبة المغرب باتخاذ تدابير حماية مؤقتة.[28] رغم أن المادة 721 من قانون المسطرة الجنائية تنص على أنه "لا يوافق على التسليم: 2- إذا كانت الجريمة المطلوب من أجلها التسليم جريمة سياسية..."، إلا أن القانون المغربي لم يشير بعد إلى خطر التعذيب وسوء المعاملة باعتباره سبب رفض التسليم.[29]

---

[23] Medias24، *القانون الجنائي: النص المسحوب من البرلمان، العودة إلى الصفر*، 9 نوفمبر 2021 ، https://medias24.com/2021/11/09/code-penal-texte-retire-du-parlement-retour-a- la-case-Depart / (تم تصفح الموقع في 14 مارس 2022).

[24] "الملاحظات الختامية على التقرير الدوري السادس للمغرب"، المرجع السابق، الفقرة 23.

[25] مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، *المغرب: خبير الأمم المتحدة لحقوق الإنسان يستنكر "القمع" ضد المدافعين عن حقوق الإنسان*، 1 يوليو 2021 ، https://www.ohchr.org/en/press-releases/2021/07/morocco-un-human-rights-expert-decries-clampdown-human-rights-defenders?LangID=E&NewsID=27244 (تم تصفح الموقع في 23 مارس 2022).

[26] للإطلاع على موقع منّا لحقوق الإنسان، *المتابعة القضائية ضد الصحفية المغربية هاجر الريسوني انتهاك لحقها في الخصوصية*، 26 سبتمبر 2019 ، https://menarights.org/ar/caseprofile/almtabt-alqdayyt-dd-alshfyt-almghrbyt-hajr-alryswny-anthak-lhqha-fy-alkhswsyt-0 (تم تصفح الموقع في 14 مارس 2022). للإطلاع أيضًا: مؤسسة كلوني للعدالة، *المغرب ضد هاجر الريسوني وآخرين* ، أغسطس 2020 ، https://cfj.org/wp-content/uploads/2020/08/Fairness-Report-on-the-Trail-of-Morocco-v.-Hajar-Raissouni.pdf (تم تصفح الموقع في 14 مارس 2022).

[27] المرجع نفسه.

[28] للإطلاع: لجنة مناهضة التعذيب، *القرارات التي اعتمدتها اللجنة بموجب المادة 22 من الاتفاقية*، بشأن البلاغات رقم 2016/782 (هاني خاطر ضد المغرب)، رقم 2017/826 (عصمت باكاي ضد المغرب)، رقم 2017/827 (فرحات أردوغان ضد المغرب)، رقم 2017/845 (مصطفى أوندر ضد المغرب)، رقم 2017/846 (الماس أيدين ضد المغرب).

[29] سلطت لجنة مناهضة التعذيب، في اجتهادها القضائي، الضوء على أن المادة 721 من قانون المسطرة الجنائية "لا تذكر على وجه التحديد خطر التعرض للتعذيب وسوء المعاملة في حالة التسليم، ولكن فقط خطر تفاقم الحالة الشخصية للأفراد الذين يخضعون لطلبات تسليم على أساس العرق أو الدين أو الجنسية أو الآراء السياسية، إذا اعتبرت الدولة الطرف أن الجريمة التي يُطلب التسليم بشأنها جريمة سياسية أو مرتبطة بهذه الجريمة ".



في الآونة الأخيرة، في 15 ديسمبر 2021 حكمت محكمة النقض لصالح تسليم يديريسي إيشان، وهو ناشط من الأويغور أعتقل في الدار البيضاء في 19 يوليو 2021 بناءً على إشارة حمراء بعد مطالبة الصين بتسليمه.[30] تجاهل القضاة مخاطر التعذيب الذي قد يواجهه في الصين إذا تم تسليمه، وكذلك الوضع الحالي لحقوق الإنسان في منطقة شينجيانغ المتمتعة بالحكم الذاتي، حيث تم توثيق الانتهاكات المنهجية والواسعة النطاق ضد أقلية الأويغور.

التوصيات:

- المصادقة على البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام؛
- تقليص المدة القصوى الأولية المسموح بها للاحتجاز لدى الشرطة الى 48 ساعة، وذلك في الجرائم المتعلقة بالإرهاب والجرائم الأخرى، وإتاحة الوصول إلى محامٍ من وقت احتجاز الشخص؛
- تعديل التشريعات لتكريس مبدأ عدم الإعادة القسرية والامتثال للمادة 3 من اتفاقية مناهضة التعذيب؛
- الشروع في تحقيقات نزيهة وشاملة في كل ادعاء بالتعذيب.

3.3 إستقلال القضاء

على الرغم من أن استقلال القضاء مكرس في الدستور،[31] فقد وُصف القضاء المغربي بأنه غير مستقل بما فيه الكفاية عن الملك الذي يرأس المجلس الأعلى للقضاء.[32] من الناحية العملية، تُستخدم المحاكم بانتظام لمعاقبة من يُعتقد أنهم معارضون للحكومة، بمن فيهم الإسلاميون المعارضون ونشطاء حقوق الإنسان ومكافحة الفساد ومنتقدو الحكم المغربي في الصحراء الغربية.[33]

التوصيات:

- ضمان ودعم استقلالية ونزاهة القضاء والتأكد من عدم تعرض القضاة للضغوط الخارجية والتدخل في أداء عملهم.

3.4 الحريات الرئيسية

3.4.1 الحق في حرية الرأي والتعبير في القانون

في عام 2017 ، قبل المغرب توصيتين بشأن حرية التعبير ، بما في ذلك في سياق الصحراء الغربية ، مع التأكيد على أنهما قد تم تنفيذهما بالفعل.[34] حرية التعبير والرأي مكرسة في المادتين 25 و 28 من الدستور. في عام 2016 ، اعتمد البرلمان

المصدر: *لجنة مناهضة التعذيب، قرار اعتمدته اللجنة بموجب المادة 22 من الاتفاقية ، بشأن البلاغ رقم 2017/846* ، 10 مايو 2019 ، CAT / / 846/2017 / D / 66 / C ، الفقرة. 8.11

[30] منّا لحقوق الإنسان، ناشط من الأويغور يواجه خطر الترحيل من المغرب إلى الصين، 4 أغسطس 2021، https://www.menarights.org/ar/case/ydyrysy-ayshan-almrwf-aydana-basm-adrys-hsn (تم تصفح الموقع في 23 مارس 2022).

[31] الفصل السابع من الدستور.

[32] بيرتلسمان شتيفتونغ، *التقرير القطري للمغرب 2022* ، https://bti-project.org/en/reports/country-report/MAR?cHash=7bfe43106b2f463c8e7b722631c61441 (تم تصفح الموقع في 24 مارس 2022).

[33] فريدوم هاوس، تقرير الحرية في العالم لعام 2020، https://freedomhouse.org/country/morocco/freedom-world/2020 (تم تصفح الموقع في 18 مارس 2022).

[34] قبل المغرب التوصيات التالية، مع التأكيد على أنها نُفذت بالكامل بالفعل: 144.114 (فرنسا) ، 144.117 (السويد) ، 144.244 (آيسلندا).



قانون الصحافة والنشر،[35] الذي لا ينص على عقوبة السجن لجرائم التعبير. ومع ذلك، يسمح القانون للسلطات بإغلاق أي مطبوعة "تضر بالإسلام أو النظام الملكي أو الوحدة الترابية للمغرب أو النظام العام".[36]

ومع ذلك، قبل اعتماده بفترة وجيزة، تم إدخال مواد جديدة في قانون العقوبات[37] وبالتالي المعاقبة في السجن و/أو فرض الغرامات، وجرائم التعبير المتعلقة بمواضيع حساسة في الحياة السياسية والعامة في المغرب: النظام الملكي؛ شخص الملك والعائلة المالكة؛[38] دين الاسلام؛[39] ووحدة الأراضي المغربية.[40] كما قام المشرعون بتعديل المادة 179 بشأن "التشهير أو الإهانة أو المساس بالحياة الشخصية للملك أو ولي العهد".[41] لا تزال هناك أحكام أخرى سارية المفعول بها عقوبات بالسجن لجرائم التعبير مثل الإشادة بالإرهاب[42] أو تشويه سمعة أحكام المحاكم[43] أو إهانة مؤسسات الدولة.[44]

نتيجة لذلك، لا يزال الصحفيون والمعلقون على الشبكات الاجتماعية يواجهون المحاكمة بموجب قانون العقوبات بسبب التعبير السلمي عن آرائهم الانتقادية. خلال الاستعراض الدوري الشامل لعام 2017 ، رفض المغرب "الامتناع عن اللجوء إلى قوانين أخرى غير قانون الصحافة عند التعامل مع انتهاك حرية التعبير".[45]

---

[35] في أكتوبر 2014 ، قدمت الحكومة ثلاثة مشاريع قوانين إلى البرلمان: قانون الصحافة والنشر (قانون رقم 13.88)، وقانون خاص بوضع الصحفيين المحترفين، وقانون إنشاء مجلس وطني جديد للصحافة. اعتمد البرلمان جميع القوانين الثلاثة ، مع بعض التعديلات ، قبل اختتام دورته في 3 أغسطس 2016.

[36] المادة 71 من قانون الصحافة والنشر رقم 13.88 المنشور في الجريدة الرسمية عدد. 6491 ، أغسطس 2016 ، متاح على الرابط التالي: https://www.wipo.int/edocs/lexdocs/laws/fr/ma/ma069fr.pdf (تم تصفح الموقع في 24 مارس 2022).

[37] الظهير الشريف رقم 1-16-104 المؤرخ 18 يوليو 2016 بإصدار القانون رقم 73-15 المعدل والمتمم لبعض أحكام قانون العقوبات.

[38] تنص المادة 179 (1) الجديدة من قانون العقوبات على السجن لمدة تتراوح بين ستة أشهر وسنتين و/أو غرامة تتراوح بين 20.000 و 200.000 درهم بتهمة "الاهانة موجهة إلى شخص " الأمير، أو الفشل في واجب إظهار الاحترام والتقدير لشخص الملك ". وتضاعف العقوبة إذا ارتكبت عن طريق الصحافة أو في الأماكن العامة.

[39] تنص المادة 267 (5) الجديدة من قانون العقوبات على أن الشخص المدان بـ "الإساءة" إلى الإسلام يواجه عقوبة بالسجن من ستة أشهر إلى سنتين أو غرامة تتراوح بين 20 ألف و 200 ألف درهم أو كليهما.

[40] تعاقب المادة الجديدة 267 (5) على من "حرض ضد الوحدة الترابية للمملكة" بالسجن من ستة أشهر إلى سنتين وغرامة من 20.000 إلى 200.000 درهم ، أو كليهما ، مع زيادة العقوبة إلى السجن من سنتين إلى خمس سنوات وغرامة من 50.000 إلى 500.000 درهم ، أو كليهما ، إذا تم ارتكاب الجريمة علنًا.

[41] تنص المادة 179 (1) الجديدة من قانون العقوبات على السجن لمدة تتراوح بين ستة أشهر وسنتين و/أو غرامة تتراوح بين 20.000 و 200.000 درهم بتهمة "التشهير أو الإهانة أو الإضرار بالحياة الشخصية للملك أو ولي العهد، أو الفشل في واجب إظهار الاحترام والتقدير لشخص الملك".

[42] تعاقب المادة 218 (2) من قانون العقوبات على من "أشاد بأفعال تكون جريمة إرهابية بواسطة الخطب أو الصياح أو التهديدات المفوه بها في الأماكن أو الإجتماعات العمومية أو في الكتابات أو المطبوعات التي تباع أو توزع أو تعرض للبيع. أو معروضة في الأماكن العامة أو الاجتماعات العامة ، أو بواسطة المكتوبات والمطبوعات المبيعة او الموزعة او المعروضة للبيع او المعروضة في الاماكن العامة او الاجتماعات العمومية أو بواسطة الملصقات المعروضة على أنظار العموم بواسطة مختلف وسائل الإعلام السمعية البصرية والإلكترونية." يعاقب على هذه الجريمة بالسجن من سنتين إلى ست سنوات وغرامة تتراوح بين 10،000 و 200،000 درهم. إضافة عام 2015 ، أضيف إلى القانون المعروف باسم القانون 86-14 نفس العقوبات على من "قام بالدعاية أو الإشادة أو الترويج لفائدة شخص أو كيان أو تنظيم أو عصابة أو جماعة، إرهابية بإحدى الوسائل المنصوص عليها في الفقرة الأولى من هذه المادة. ".

[43] تعاقب المادة 266 من قانون العقوبات على "الأفعال أو الأقوال أو الكتابات العلنية التي يقصد منها التأثير على قرارات رجال القضاء، قبل صدور الحكم غير القابل للطعن في قضية ما" ، و" الأفعال أو الأقوال أو الكتابات العلنية التي يقصد منها تحقير المقررات القضائية، ويكون من شأنها المساس بسلطة القضاء أو استقلاله.". عقوبة الجريمة هي الحبس من شهر إلى سنة وغرامة من 250 إلى 5000 درهم.

[44] تنص المادة 263 من قانون العقوبات على أن "يعاقب بالحبس من شهر إلى سنة وغرامة من مائتين وخمسين إلى خمسة آلاف درهم، من أهان أحداً من رجال القضاء أو من الموظفين العموميين أو من رؤساء أو رجال القوة العامة أثناء قيامهم بوظائفهم أو بسبب قيامهم بها، بأقوال أو إشارات او تهديدات أو إرسال أشياء أو وضعها، أو بكتابة أو رسوم غير علنية وذلك بقصد المساس بشرفهم أو بشعورهم أو الإحترام الواجب لسلطتهم. وإذا وقعت الإهانة على واحد أو أكثر من رجال القضاء أو الأعضاء المحلفين في محكمة، أثناء الجلسة، فإن الحبس يكون من سنة إلى سنتين".

[45] رفض المغرب بالكامل التوصية التالية: 144.113 (الدانمرك).

في 19 مارس 2020 ، أقرت الحكومة مشروع القانون رقم 20/22 بشأن استخدام شبكات التواصل الاجتماعي أو شبكات البث المفتوحة أو الشبكات المماثلة، والذي قدمه وزير العدل.[46] يحتوي النص على عدة مواد لا تتماشى مع المعايير الدولية بشأن حرية التعبير على الإنترنت. يمنح صلاحيات مفرطة لكل من مزودي الشبكة والإدارة مع تجريم نشر "معلومات كاذبة".[47] بالإضافة إلى ذلك، فقد فرضت عقوبات على دعوات المقاطعة بعد حملة "مقاطعون" 2018.[48] تم تعليق مشروع القانون مؤقتًا في 4 مايو 2020.

3.4.2 الحق في حرية الرأي والتعبير في الممارسة العملية

خلال الاستعراض الدوري الشامل الثالث، رفض المغرب "إنهاء محاكمة الصحفيين بموجب القانون الجنائي لممارستهم السلمية لحقهم في حرية التعبير".[49] في الممارسة العملية، تم تقليص حرية التعبير بشكل كبير في السنوات الأخيرة.[50]

ومن الأمثلة على هذا التراجع استخدام برنامج التجسس بيغاسوس للتسلل إلى الهواتف الذكية للعديد من الأفراد، بمن فيهم الصحفيون والمدافعون عن حقوق الإنسان،[51] ومن بينهم توفيق بوعشرين وسليمان وهاجر الريسوني وعمر الراضي والمعطي منجب - سواء كانوا في السجن أو حُرموا من حريتهم. وزُعم أيضًا أن برنامج التجسس استُخدم لإستهداف هواتف المدافعة الصحراوية عن حقوق الإنسان أميناتو حيدر مؤخرًا في نوفمبر 2021.[52]

على مدى السنوات الماضية، تم اعتقال العديد من الأشخاص لانتقادهم الملك،[53] وحوكم صحفيون لإدلائهم بتعليقات انتقادية.[54]

منذ الاستعراض الدوري الشامل الأخير، شهد المغرب نمطاً من الاعتقالات والمضايقات القضائية وسجن الصحفيين والنشطاء والسياسيين المستقلين، بسبب كتاباتهم النقدية وأعمالهم، بتهم ملفقة بما في ذلك "الاعتداء الجنسي" و"خدمة أجندة خارجية"

---

[46] لمزيد من المعلومات ، الإطلاع على: منّا لحقوق الإنسان ، *المغرب: يجب على الحكومة سحب مشروع قانون مواقع التواصل الاجتماعي بالكامل*، 30 يونيو 2020 ، https://www.menarights.org/ar/articles/almghrb-yjb-ly-alhkwmt-shb-mshrw-qanwn-mwaq-altwasl-alajtmay-balkaml (تم تصفح الموقع في 17 مارس 2022).

[47] *المرجع نفسه*.

[48] نفذت الحملة بسبب اتهام للعديد من الشركات برفع أسعارها بغض النظر عن القوة الشرائية للمستهلكين. راجع أحمد الجشتيمي ، *"حملة مقاطعة مغربية تستهدف الشركات الكبيرة"*، رويترز ، https://www.reuters.com/article/morocco-botcott-mn5-idARAKCN1IV295 (تم تصفح الموقع في 17 مارس 2022).

[49] رفض المغرب التوصيات التالية بالكامل: 144.118 (السويد) ، 144.119 (الولايات المتحدة الأمريكية).

[50] تراجعت البلاد من المرتبة 133 إلى المرتبة 136 في مؤشر حرية الصحافة العالمي الذي أنشأته منظمة مراسلون بلا حدود (RSF) بين عامي 2020 و 2021.

[51] داميان ليلوب، *"من الرباط إلى باريس ، المغرب لا يترك الصحافيين"*، لوموند 18 يوليو 2021 ، https://www.lemonde.fr/projet-pegasus/article/2021/07/18/au-maroc-comme-en-france-des-journalistes-mis-sous-surveillance-avec-le-logiciel-pegasus_6088654_6088648.htm (تم تصفح الموقع في 17 مارس 2022).

[52] مرصد الأعمال وحقوق الإنسان ، *المغرب: تحقيق يكشف استهداف ناشطة من الصحراء الغربية ببرنامج التجسس بيغاسوس التابع لشركة "إن اس أو"؛ الشركة لم تعلق*، https://bit.ly/374UFDE، (تم تصفح الموقع في 17 مارس 2022).

[53] لوموند، *منظمة العفو تدين "القمع" ضد حرية التعبير في المغرب*، 12 فبراير 2020 ، https://www.lemonde.fr/afrique/article/2020/02/12/amnesty-denonce-la-repression-contre-la-liberte-d-expression-au-maroc_6029284_3212.html (تم تصفح الموقع في 17 مارس 2022).

[54] هيومن رايتس ووتش، *المغرب والصحراء الغربية، أحداث عام 2021* ، https://www.hrw.org/ar/world-report/2022/country-chapters/380819 (تم تصفح الموقع في 17 مارس 2022).



أو" تبييض الأموال ".[55] كان هذا هو حال الأكاديمي والمدافع عن حقوق الإنسان المعطي منجب، الذي حُكم عليه بالسجن لمدة عام بتهمة "المساس بالسلامة الداخلية للدولة" و "الاحتيال" في يناير 2021.[56]

في يوليو 2021 ، حُكم على سليمان الريسوني، رئيس تحرير صحيفة أخبار اليوم، بالسجن خمس سنوات بتهمة الاعتداء الجنسي.[57] بينما حُكم على ابنة أخته، هاجر الريسوني، وهي أيضًا صحفية في نفس الصحيفة، بالسجن لمدة عام بتهمة "الإجهاض غير القانوني" و "الفجور" في سبتمبر 2019.[58] وحكم على المدير السابق للصحيفة توفيق بوعشرين، في الاستئناف بالسجن 15 عاماً في 2019 بتهم "الاتجار بالبشر"، "إساءة استخدام السلطة لأغراض جنسية"، "الاغتصاب ومحاولة الاغتصاب".[59]

تعتبر *أخبار اليوم* آخر صحيفة يومية مستقلة تصدر باللغة العربية في المغرب. وفقًا لمنظمة مراسلون بلا حدود، حُرمت الصحيفة من جميع إعلانات قطاع الدولة ولم تتلق أياً من المساعدات التي قدمتها الحكومة لوسائل الإعلام إستجابةً على جائحة كوفيد -19.[60] علماً أنها توقفت عن النشر في مارس 2021.

في يوليو 2021 ، حُكم على الصحفي الاستقصائي عمر الراضي بالسجن 6 سنوات بتهم متعددة، بما في ذلك التجسس واغتصاب زميلة في العمل.[61] وحُكم على زميله عماد ستيتو بالسجن لمدة عام، مع وقف التنفيذ ستة أشهر بتهمة "المشاركة" في الاغتصاب المزعوم لأنه "فشل في التدخل لوقفه".[62]

3.4.3 الحق في التجمع السلمي وتكوين الجمعيات

تنص المادة 29 من الدستور على أن "حريات الاجتماع والتجمهر والتظاهر السلمي، وتأسيس الجمعيات، والانتماء النقابي والسياسي مضمونة".

---

[55] للإطلاع على لجنة حماية الصحفيين، *التكتيك المغربي الجديد لمعاقبة الصحفيين: اتهامهم بارتكاب جرائم جنسية*، 18 مارس 2021 ، https://cpj.org/2021/03/moroccos-new-tactic-punish-journalists-charge-sex-crimes/، وهيومن رايتس ووتش، *المغرب: صحفي في السجن عقب محاكمة جائرة*، 25 نوفمبر 2021، https://www.hrw.org/ar/news/2021/11/25/380491 (تم تصفح الموقع في 17 مارس 2022).

[56] لمزيد من المعلومات للإطلاع: منّا لحقوق الإنسان، *الحكم على الأكاديمي المعطي بالسجن لمدة عام بعد محاكمة شابتها مخالفات*، 22 يناير 2021، https://www.menarights.org/ar/caseprofile/alakadymy-almty-mnjb-mhtjz-tsfyaan-mndh-29-dysmbr-2020 (تم الوصول إليه في 17 مارس 2022).

[57] لمزيد من المعلومات، يرجى الإطلاع على: منّا لحقوق الإنسان، الحكم على الصحفي المغربي سليمان الريسوني بالسجن خمس سنوات، 14 يوليو 2021 ، https://www.menarights.org/ar/case/slyman-alryswny ، (تم تصفح الموقع في 17 مارس 2022).

[58] "المتابعة القضائية ضد الصحفية المغربية هاجر الريسوني انتهاك لحقها في الخصوصية"، مرجع سابق.

[59] في 23 نوفمبر 2018 ، أصدر الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي رأيًا رقم 2018/85 يفيد بأن احتجازه كان تعسفياً. الرأي متاح على الرابط التالي:
https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Detention/Opinions/Session83/A_HRC_WGAD_2018_85.pdf (تم تصفح الموقع في 18 مارس 2022).

[60] مراسلون بلا حدود، *تتعدد الأساليب والموت واحد: ظاهرة "اغتيال" الصحف تطال 22 منبراً إعلامياً على الأقل خلال خمس سنوات*، 28 يونيو 2021 ، https://rsf.org/ar/news/-347 (تم تصفح الموقع في 18 مارس 2022).

[61] فرانس 24 ، محكمة الاستئناف المغربية تؤيد حكماً بالسجن 6 سنوات على الصحفي المعارض عمر الراضي، 4 مارس 2022 ، https://www.france24.com/en/africa/20220304-moroccan-appeals-court-upholds-six-year-sentence-for-dissident-journalist-omar-radi (تم تصفح الموقع في 24 مارس 2022).

[62] هيومن رايتس ووتش، المغرب والصحراء الغربية، أحداث عام 2021 ، https://www.hrw.org/node/380819/printable/print (تم تصفح الموقع في 24 مارس 2022).



حرية التجمع ينظمها القانون رقم 76 بشأن التجمعات العامة. يتطلب النص من المنظمين إخطار الحكومة بالتجمعات المخطط لها قبل 24 ساعة على الأقل والحصول على إيصال استلام.[63] لا ينص القانون على التجمعات العفوية، مما يسمح للسلطات بتفريق مثل هذا التجمع على أساس أحكام القانون المتعلقة بـ "التجمهر".[64] منذ الاستعراض الدوري الشامل الأخير، استخدمت السلطات في بعض الأحيان القوة المفرطة لتفريق الاحتجاجات ومضايقة النشطاء المشاركين في تنظيم المظاهرات.[65]

في أواخر عام 2016، اكتسبت المظاهرات الأسبوعية ضد سوء الأحوال الاجتماعية والاقتصادية والفساد زخماً في الريف.[66] في يوليو 2017، زادت السلطات المغربية من حملتها القمعية باعتقال مئات المتظاهرين.[67] ندد العديد من المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة باعتقال وإدانة المتظاهرين والاستخدام المفرط للقوة من قبل قوات إنفاذ القانون والقوات العسكرية في هذا السياق.[68]

في يونيو 2018، أدانت محكمة الدار البيضاء 54 شخصاً مرتبطين *بحراك الريف* بارتكاب جرائم تتعلق بالأمن وحكمت عليهم بالسجن لمدد تصل إلى 20 عاماً فيما يتعلق باحتجاجات 2016-2017 في الحسيمة. واعتمدت المحكمة على اعترافات المتهمين، وتجاهلت تفنيدهم ومزاعم التعذيب، على الرغم من التقارير الطبية التي تشير إلى أن بعضهم على الأقل قد تعرض بالفعل لعنف الشرطة.[69] في أغسطس 2018، أصدر الملك عفواً عن 188 من نشطاء الحراك، لكن لم يكن من بينهم أي من القادة.[70] في أبريل 2019، تم تأكيد الأحكام الابتدائية بحق أكثر من 40 متهماً، بما في ذلك قائد الحراك ناصر الزفزافي، عند الاستئناف.[71]

---

[63] بموجب الفصل 3 من القانون 76 بشأن التجمعات العامة، يجب أن يتضمن الإخطار يوم التجمع ووقته ومكانه والغرض منه، بالإضافة إلى أسماء ومهن وعناوين ثلاثة أشخاص يقيمون في الإقليم التي سيُعقد فيها التجمع. يمكن عقد الاجتماع العام بعد 24 ساعة من الحصول على الإيصال المختوم، المصدر: المركز الدولي للقانون غير الهادف للربح، المغرب، آخر تحديث في 3 يونيو 2021، https://www.icnl.org/resources/civic-freedom-monitor/morocco (تم تصفح الموقع في 24 مارس 2022).

[64] الكتاب الثالث من القانون 76 بشأن التجمعات العامة. وينص الفصل 21 منه، في جملة أمور، على أن يمنع "كل تجمهر غير مسلح يقع تفريقه وفق نفس الكيفية المنصوص عليها في الفقرة الثانية من هذا الفصل [...]".

[65] "الحرية في العالم لعام 2020"، مرجع سابق.

[66] سحر أمارير، "صعود الحراك الاحتجاجي في المغرب"، جلوبال فويسز، 26 يونيو 2017، https://globalvoices.org/2017/06/26/the-rise-of-the-hirak-protest-movement-in-morocco/ (تم تصفح الموقع في 17 مارس 2022).

[67] منظمة العفو الدولية، *المغرب: يجب إطلاق سراح المتظاهرين والنشطاء والصحفيين المحتجزين بسبب احتجاجات الريف*، 28 نوفمبر 2017، https://www.refworld.org/docid/5a1d39ec4.html (تم تصفح الموقع في 24 مارس 2022)

[68] المفوضية السامية لحقوق الإنسان، *AL MAR 1/2017*، 14 يوليو 2017، https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownLoadPublicCommunicationFile?gId=23190 (تم تصفح الموقع في 18 مارس 2022).

[69] هيومن رايتس ووتش، *المغرب: حكم صادم ضد نشطاء وصحفي*، 10 أبريل 2020، https://www.hrw.org/news/2019/04/10/morocco-shocking-verdict-against-activists-journalist (تم تصفح الموقع في 18 مارس 2022)

[70] هيومن رايتس ووتش، المغرب / الصحراء الغربية، أحداث عام 2018، https://www.hrw.org/ar/world-report/2019/country-chapters/325359 (تم تصفح الموقع في 24 مارس 2022).

[71] منظمة العفو الدولية، *المغرب: تأييد أحكام لسجن بحق محتجي حراك الريف في محاكمة استئناف معيبة بالدار البيضاء*، 26 أبريل 2019، https://www.amnesty.org/en/documents/mde29/0267/2019/en/ (تم تصفح الموقع في 24 مارس 2022).



بعد الاستعراض الدوري الشامل الأخير، قبل المغرب توصيتين تتعلقان بحرية تكوين الجمعيات.[72] ومع ذلك، فإن التشريع المغربي الذي ينظم الحق في إنشاء الجمعيات المدنية[73] يحتوي على مصطلحات فضفاضة وغامضة يمكن أن تستخدمها الإدارة لعرقلة أنشطة الجمعيات.[74] بالإضافة إلى ذلك، " كل جمعية تقوم بنشاط غير النشاط المقرر في قوانينها الأساسية يمكن حلها ...".[75] تم الاحتجاج بهذه المادة عندما أمرت المحكمة الابتدائية بالدار البيضاء ، في ديسمبر 2018 ، بحل منظمة جذور، وهي منظمة ثقافية استضافت سابقاً برنامجًا حواريًا على شبكة الإنترنت يسمى "عشاء وغبيّان" ناقش خلاله المشاركون بشكل نقدي خطابات وسياسات الملك.[76] تم تأكيد القرار في الاستئناف في 16 أبريل 2019.

التوصيات:

- التحقيق في جميع حالات المراقبة غير القانونية للأفراد الذين تم استهدافهم بواسطة برنامج بيغاسوس والتأكد من عدم تكرار مثل هذه الممارسة؛
- مراجعة القانون الجنائي وقانون الصحافة بإلغاء جميع جرائم التعبير اللاعنفية التي لا تتماشى مع العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛
- الإفراج عن أي شخص ينبع اعتقاله من ممارسة حقه في حرية التعبير والتجمع السلمي؛
- تعديل قانون الجمعيات وجعله متوافق مع المعايير الدولية لحرية تكوين الجمعيات والامتناع عن التذرع بأحكامه كذريعة لقمع الممارسة السلمية للحريات الأساسية.

---

[72] قبل المغرب التوصيات التالية، مع التأكيد على أنه تم تنفيذها بالفعل في الكامل: 144.121 (السويد) ، 144.122 (الولايات المتحدة الأمريكية).

[73] الظهير الشريف رقم 1-58-376 ، الصادر في 15 نوفمبر 1958 ، والذي تم تعديله بموجب القانون رقم 00/75 لعام 2002. متاح على الرابط التالي: https://menarights.org/sites/default/files/2019-01/Law_on%20Association_AR.pdf (تم تصفح الموقع في 24 مارس 2022).

[74] يحظر الفصل 3 من الظهير الشريف رقم 1-58-376 المعدل بالقانون رقم 00/75 لسنة 2002 " كل جمعية تؤسس لغاية أو لهدف غير مشروع يتنافى مع القوانين أو الآداب العامة أو قد تهدف إلى المس بالدين الإسلامي أو بوحدة التراب الوطني أو بالنظام الملكي أو تدعو إلى كافة أشكال التمييز ".

[75] المادة 36.

[76] للإطلاع على: هيومن رايتس ووتش، *على المغرب التخلي عن مساعي حلّ جمعية ثقافية*، 18 يناير 2019 ، https://www.hrw.org/ar/news/2019/01/18/326280 (تم تصفح الموقع في 21 مارس 2022) ؛ فرونت لاين ديفاندرز، *المغرب: استئناف قضائي مستمر بشأن حل جذور* ، 15 مارس 2019 ، https://www.frontlinedefenders.org/sites/default/files/morocco_-_ua_-_racines_-_15_mar_2019.pdf (تم تصفح الموقع في 17 مارس 2022) ؛ المفوضية السامية لحقوق الإنسان، AL MAR 3/2019، 2 يوليو 2019، https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownLoadPublicCommunicationFile?gId=24672 (تم تصفح الموقع في 21 مارس 2022).